

سنن ابن ماجه

1798 - حدثنا أبو بشر بكر بن خلف . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا سليمان بن كثير . حدثنا ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه .
 . أ . يتوفاه أن قبل الصدقات في أ رسول كتبه كتابا سالم أقرأني قال أ النبي عن - Y
فوجدت فيه (في خمس من الإبل شاة . وفي عشر شاتان . وفي خمس عشرة ثلاث شياه . وفي عشرين
أربع شياه . وفي خمس وعشرين بنت مخاض إلى خمس وثلاثين . فإن لم توجد بنت مخاض فابن لبون
ذكر . فإن زادت على خمس وثلاثين واحدة ففيها بنت لبون إلى خمس وأربعين . فإن زادت على
خمس وأربعين واحدة ففيها حقة إلى ستين . فإن زادت على ستين واحدة ففيها جذعة إلى خمس
وسبعين . فإن زادت على خمس وسبعين واحدة ففيها ابنتا لبون إلى تسعين . فإن زادت على
تسعين واحدة ففيها حقتان إلى عشرين ومائة . فإذا كثرت ففي كل خمسين حقة . وفي كل
أربعين بنت لبون) .
[ش (قال أقرأني سالم) ضمير قال لابن شهاب . فالظاهر تقديم هذا على قوله عن سالم
بن عبد الله عن أبيه عن النبي أ . (بنت مخاض) أي التي أتى عليها الحول ودخلت في الثاني
وحملت أمها . والمخاض الحامل أي التي دخل وقت حملها وإن لم تحمل . (فابن لبون ذكر)
اللبون هو الذي مضى عليه حولان وصارت أمه لبونا بوضع الحمل . (حقة) هي التي أتى عليها
ثلاث سنين . (جذعة) هي التي أتى عليها أربع سنين] . K صحيح